

11-26/ ما حكم من تبقى لديه مبلغ لأحد الأشخاص ولا يستطيع أن يصل إليه ؟ !! الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

اه اه اخونا ايضا ابو محمد سأل يقول اه احد الاشخاص بقي له هو عنده مبلغ يسير ما يقارب خمسة وعشرين ريال الان ما يدري هذا الشخص وينه ماذا يفعل ؟ نعم. ثم نبه الى مسألة السابحة انه ينبغي ان بعض الناس ربما آآ يأخذ السبحة وآآ يعلقها - [00:00:00](#) مثلا على كتفيه وعلى رقبتة طبعاً معلوم مثل هذا الامر والسبحات الطويلة تدعو الى الرياء هذه طريقة مخترعة وطريقة مبتدعة انما التسبيح على الصفة المذكورة اه الذي لا بأس به. اما ما يتعلق اه هذه الدراهم التي بقيت عنده فان امكن - [00:00:23](#) ان يصل اليه باي طريق هذا هو الواجب ما تمكن فاتقوا الله ما استطعتم. وقال علي اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. وهذا امر واجب ان يوصل الانسان حقه حق غيره - [00:00:43](#) اليه فاذا لم يصل اليه او عسر عليه ذلك فهو بالخير ان شاء ان يحفظه له او في جهة تحفظ له فهذا لا بأس به ان على ظنه ان يكون يواصيه والا شق عليه ذلك فانه في هذه الحال ان شاء ان يتصدق بالنية عنه بالنية عنه ثم لو - [00:00:57](#) فرض انه لقي بعد ذلك في خيره يقول انا يئست في الحقيقة من العثور عليك وانا تصدقت هل تمضي الصدقة فان الله فالحمد لله ان لم يمضيها فانه يضمنه له فثبت عن ابن مسعود انه اشترى جارية ثم خرج ليعطي صاحبها فلم يجده ثم قال اللهم اه - [00:01:17](#) من صاحبها فان رضي والا فلي فجعل يوزعها الدرهم والدرهمين وكذلك يزيد ابن اسود جرشي افتي معاوية رضي الله عنه باموال اناس من المجاهدين تفرقوا قبل ان يأخذوها فقال له عبد معاوية رضي الله عنهم قد تفرقوا في البلاد ولا يعلمون قال ان الله يعلمهم - [00:01:37](#) سوف افتي بان يتصدق بها بالنية عنهم. قال معاوية رضي الله عنه وددت اني افتي بكذا وكذا اه يعني انني تركت شيئاً من المال او شيئاً يعني من ملكه رضي الله عنه لفرحه بهذه الفتيا وانه رآها موافقة للحق. نعم - [00:01:57](#)